

٣٠٩ -

وأبو حنيفة وأحمد: يحتج به مع قليل من الاحتراز. وقال الشافعي: يحتج به إن كان المرسل من كبار التابعين وأيد. وقال ابن الصلاح حكم المرسل كالضعيف يحتج به إن تعضد. وزاد الرازي في المعتضد أن يكون مساويا للمرسل. وزاد الأصوليون أن يوافقه قياس أو عمل مشهور. ومرسل الصحابة يحتج به على الرأي الراجح.

وابن الصلاح والنووي يسويان بين المرسل الخفي والمدلس. والتدليس أقسام:

- ١ - تدليس القطع: أن يدلس من غير ذكر أداة.
- ٢ - تدليس التجويد أو التسوية: أن يحذف الضعيف ويروى عن فوقه لكونه ثقة.
- ٣ - تدليس العطف: كأن يروى عن فلان ولم يسمه ولم يسمع منه.
- ٤ - تدليس السكوت: كأن يقول سمعت ثم يسكت.
- ٥ - تدليس التورية: كأن يقول سمعته ثم يروى حديثاً آخر.
- ٦ - تدليس الاستدراك: كأن يقول سمعت من عبد الرحمن من أبيه وهو سامع من أبيه فقط.

وهذه الأنواع من التدليس في الإسناد.

وقسم الحاكم المدلسين إلى:

- ١ - من لم يميز بين ما سمع وبين ما لم يسمع.
 - ٢ - من يدلس ثم يعترف بالتدليس إن سئل.
 - ٣ - من دلس عن مجهول.
 - ٤ - من دلس ولكن عمن سمع منه.
 - ٥ - من دلس عمن يره.
 - ٦ - من يصف شيخه بغير المشهور به.
- وفي الإحتجاج بالمدلس خلاف وتفصيل في الصيغ والرجال وما عرف هن المدلس من روايته عن الثقات،